جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

الوزير

قـــرار
وزير المالية رقم ٤٩٤ لسنة ٢٠٠٥
بشأن إصدار عملة معدنية متداولة فئة الجنيه الواحد

وزير الماليـــة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٨٣ بنظام النقود فى جمهورية مصر العربية،

وعلى قانون البنك المركزى والجهاز المصرفي والنقد الصادر بالقانون رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٣،

وعلى كتاب البنك المركزى المصرى المؤرخ ٢٠٠٥/٥/١٠،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة فى ٢٠٠٥/٦/٢١.

قـــرر :

(المادة الأولى)

تـــصدر عملة معدنية متداولة من فئة الجنيه الواحد، وتحدد مواصفاتها الفنية على النحو الآتى :

- خامـــة العملـــة :

قـــرص مكـــون من ســـبيكتين كالتالـــى :

أ - الحلقة الخارجية :

مكونة من سبيكة كوبرنيكل

التركيب الكيمائـــي :

(٧٥% نحـــاس - ٢٥% نيكـــل)

والفرق المسموح به :

٢% بالزيادة أو النقص من كل عنصر.

القطـــر الخارجـــي:

٢٥ مم (خمسة وعشرون ملليمترا).

جمهورية مصر العربية
وزارة المالية
الوزير

ب - القطـــــر الداخلـــى :
١٦ مم (ستة عشر ملليمترا) مدمج بالحلقة الخارجية ومكون من سبيكة الألمونيوم برونز.
التركيب الكيمائـــي :
(٩٢% نحـــاس - ٨% ألمونيوم)
الفرق المسموح به :
٢% بالزيادة أو النقص من كل عنصر.
وزن الجـــزئيـــن :
٨,٥ جرام (ثمانية وخمسة على عشرة من الجرامات).
الفرق المسموح به فى وزن القطعة :
٢% (أثنان فى المائة) بالزيادة أو النقص.
نقـــش الوجـــــه :
رسم يمثل قناع توت عنخ آمون .
نقـــش الظهـــــر :
جمهورية مصر العربية - الفئة - تاريخ الإصدار الهجري والميلادي .

(المادة الثانية)
تحدد الكمية التى تصدر من العملة المعدنية المشار إليها بالاتفاق بين وزير المالية والبنك المركزى المصري.

(المادة الثالثة)
ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به فى اليوم التالى لتاريخ نشره.

وزيـــر المالـيـــة

د. يوسـف بطـرس غالـــى

صدر فى : ٢٩ / ٦ / ٢٠٠٥


جمهورية مصر العربية
١
جنيه
ONE POUND

